



الدورة الحادية والعشرون  
لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي  
1435هـ - 2013م

# الحوار بين أتباع المذاهب الإسلامية

إعداد

الأستاذ الدكتور/ محمد جبر الألفي

الأستاذ بالمعهد العالي للقضاء

الرياض

1434هـ - 2013م

بسم الله الرحمن الرحيم

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين، وبه نستعين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد، وعلى آله وأصحابه ومن اقتدى بهداهم إلى يوم الدين.  
وبعد:

فهذا بحث موجز عن الحوار بين أتباع المذاهب الإسلامية، أعدته تلبية لدعوة كريمة من مجمع الفقه الإسلامي الدولي، للمشاركة به في أعمال الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر المجلس.

وموضوع الحوار - في شتى جوانبه - تناولته أقلام ومؤتمرات وندوات عديدة، وأقيمت له مراكز علمية متخصصة، لعل من أهمها: مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني، ومركز الملك عبدالله بن عبدالعزيز للدراسات الإسلامية المعاصرة وحوار الحضارات، ولا تزال أهمية الحوار في ازدياد، نظراً للحاجات المتجددة للتبادل الثقافي والتواصل الحضاري بين أبناء الإنسانية. ولا أدل على ذلك من اعتزام جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عقد مؤتمر للحوار برعاية خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، في شهر صفر 1435هـ (ديسمبر 2013م).

وسوف نتناول بحث هذا الموضوع من خلال المحاور التي حددتها أمانة المجمع، وذلك على النحو الآتي:

المحور الأول - تعريف الحوار وأهميته.

المحور الثاني - أصول الحوار ومصادره.

المحور الثالث - أساليب الحوار بين أتباع المذاهب الإسلامية.

المحور الرابع - ثمرة الحوار والنتائج المرجوة منه، واقتراح مشروع قرار لطرحة أمام أعضاء المجمع.

أسأل الله أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يهدي به إلى صراطه المستقيم، إنه حسبنا ونعم الوكيل.

محمد جبر الألفي

الأستاذ في المعهد العالي للقضاء

شوال 1434هـ / سبتمبر 2013م

## المحور الأول

### تعريف الحوار وأهميته

أولاً - تعريف الحوار :

**1- التعريف اللغوي:** حاوره حواراً ومحاورة: جاوبه، وحاوره: جادله، ومنه قوله تعالى: ﴿ قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ ﴾<sup>(1)</sup>. ويقال: تحاوروا: تراجعوا الكلام بينهم وتجادلوا، قال تعالى: ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا ﴾<sup>(2)</sup>. والمحاورة: مراجعة المنطق والكلام في المخاطبة، والمحاورة: المجاوبة، والتحاور: التجاوب<sup>(3)</sup>. وفي مفردات الراغب: «الحَوْرُ: التردد إما بالذات وإما بالفكرة .. والقوم في حَوَارٍ: في تردد إلى نقصان .. والمحاورة والحَوَارُ: المرادّة في الكلام، ومنه التحاور، قال الله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا ﴾، وكلمته فما رجع إلي حواراً»<sup>(4)</sup>.

الحوار في اللغة إذن يتضمن تراجع الكلام والتجاوب فيه، وهذا يتطلب ممن يتصدى للحوار أن يكون مستعداً لتقبل الرأي الآخر إذا كانت البراهين والحجج تسانده، فلا يكون حواراً ما يتمسك فيه كل طرف برأيه ولا يجيد عنه.

### 2- التعريف الاصطلاحي:

يقول أحد الباحثين: «مفهوم الحوار في الفكر السياسي والثقافي المعاصر من المفاهيم الجديدة، حديثة العهد بالتداول، ولعل مما يدل على جدية هذا المفهوم وحداثته أن جميع المواثيق والعهد الدولية التي صدرت في الخمسين سنة الأخيرة بعد إنشاء منظمة الأمم المتحدة تخلت عن الإشارة إلى لفظ الحوار»<sup>(5)</sup>.

ومع ذلك: فإن استخدام مصطلح الحوار وتداوله في الأدبيات المعاصرة لم يبتعد كثيراً عن مفهومه اللغوي. فيرى البعض أن: «الحوار هو المراجعة في الكلام، أو الأخذ والرد بين شخصين أو طرفين، لكل منهما مفاهيمه أو أفكاره أو آراؤه أو مقترحاته، وتجادب أطراف الحديث بين شخصين أو أكثر يُهدف منه الوصول إلى لغة مشتركة ومفاهيم متقاربة وتشخيص موحد، إن أمكن، للأشياء كلها وللمشكلات كافة»<sup>(6)</sup>. وفي

(1) سورة الكهف: من الآية 37.

(2) سورة المجادلة: من الآية 1.

(3) تاج العروس. الصحاح. القاموس المحيط. لسان العرب.

(4) ص 134.

(5) الحوار والتفاعل الحضاري من منظور إسلامي، لعبدالعزیز التوبجری، ص 7.

(6) الإسلام والآخر، أسعد السحمراني، ص 17، 18.

تعريف آخر: الحوار نوع من الحديث بين شخصين أو فريقين، يتم فيه تداول الكلام بينهما بطريقة متكافئة، فلا يستأثر أحدهما دون الآخر، ويغلب عليه الهدوء والبعد عن الخصومة والتعصب<sup>(1)</sup>. وعند البعض: أن الحوار هو الكلام المتبادل بين طرفين في أسلوب لا يقصد به الخصومة<sup>(2)</sup>.

ويقول أحد الباحثين: «الحوار هو أن يتناول الحديث طرفان أو أكثر عن طريق السؤال والجواب، بشرط وحدة الموضوع أو الهدف، فيتبادلان النقاش حول أمر معين، وقد يصلان إلى نتيجة، وقد لا يقنع أحدهما الآخر، ولكن السامع يأخذ العبرة ويكوّن لنفسه موقفاً»<sup>(3)</sup>، وفي مؤلف آخر له عرف الحوار بأنه: «عملية تبادل الأفكار والآراء بين محاورين اثنين أو أكثر لغرض بيان حقيقة مؤكدة أو رأي معين، قد يتقبله الآخر وقد يرفضه..»<sup>(4)</sup>.

من هذه التعريفات يمكن تحديد مفهوم الحوار بأنه:

(تبادل الآراء والأفكار حول موضوع معين، بين طرفين أو أكثر - بطريقة متكافئة - بعيداً عن التعصب، للتوصل إلى مفاهيم مشتركة أو متقاربة) والله أعلم.

### 3- الألفاظ ذات الصلة:

أ- المناظرة: المناظرة مأخوذة من النظر أو من النظر بالبصيرة. يقال: ناظر فلاناً، أي: صار نظيراً له. وناظر فلاناً، أي: باحثه وباراه في المجادلة. وناظر الشيء بالشيء: جعله نظيراً له. وناظره مناظرة بمعنى جادله بمجادلة<sup>(5)</sup>.

وفي الاصطلاح: عرفها الأمدي بأنها: تردد الكلام بين شخصين، يقصد كل منهما تصحيح قوله وإبطال قول صاحبه ليظهر الحق<sup>(6)</sup>. وعرّفها الجرجاني بأنها: النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين الشيئين،

(1) الحوار آدابه وضوابطه في الكتاب والسنة، يحيى زمزمي، ص6.

(2) الحوار أصوله وآدابه السلوكية، احمد الضويان، ص 17.

(3) الحوار الإداري، عبدالقادر الشبخلي، ص3، وأشار إلى: عبدالرحمن النحلاوي، أصول التربية الإسلامية، دار الفكر المعاصر - دمشق: 1420هـ - 2000م، ص 206.

(4) هندسة الحوار، عبدالقادر الشبخلي، ص 15.

(5) لسان العرب. المصباح المنير.

(6) شرح الولدية، ص7.

إظهاراً للصواب<sup>(1)</sup>. والتعريف الحديث للمناظرة أنها: تردد الكلام بين شخصين فأكثر، يريد كل واحد منهما صحة قوله وإبطال قول خصمه، مع رغبة كل واحد في إصابة الحق وإظهاره<sup>(2)</sup>.

ومن هذه التعريفات تظهر الصلة واضحة بين كل من الحوار والمناظرة لأن كلاهما من الطرفين يراجع صاحبه في قوله، غير أن المناظرة تعتمد الفكر الواعي والبصيرة المتعمقة.

**ب- المجادلة:** يقال: جدل الرجل جدلاً، فهو جدلٌ (من باب تعب)؛ إذا اشتدت خصومته. وجادل جدالاً ومجادلة: إذا خاصم بما يشغل عن ظهور الحق ووضوح الصواب<sup>(3)</sup>.

والمجادلة في الاصطلاح: المدافعة لإسكات الخصم<sup>(4)</sup>. جاء في التعريفات<sup>(5)</sup> أن الجدل: «هو دفع المرء خصمه عن إفساد قوله بحجة أو شبهة، أو يقصد به تصحيح كلامه، وهو الخصومة في الحقيقة».

وقال في المصباح: «استعمل على لسان حملة الشرع في مقابلة الأدلة لظهور أرجحها، وهو محمود إن كان للوقوف على الحق، وإلا فمذموم»<sup>(6)</sup>.

**وجه الصلة بين الحوار وبين المجادلة:** أن كلاهما من الطرفين يعرض فكره على الآخر ويرجع صاحبه في قوله، غير أن الحوار يراد منه إظهار الحق، أما الجدل فقد يكون لإظهار الحق، والغالب أن كلاهما من المجادلين يريد إثبات قوله وهدم مقال صاحبه، سواء أكان حقاً أو باطلاً.

**ج- المعارضة:** يقال: عارض فلاناً، أي: ناقضه في قوله، وعارضت الشيء بالشيء أي: قابلته به. واعتراضات الفقهاء تمنع من التمسك بالدليل. وتعارض البنات يعني: أن كل واحدة تعترض الأخرى وتمنع نفوذها<sup>(7)</sup>.

**والمعارضة في الاصطلاح:** إقامة الدليل على خلاف ما أقام الدليل عليه الخصم<sup>(8)</sup>.

---

(1) التعريفات للرجزاني، ص 298.

(2) رسالة الآداب لمحمد محيي الدين عبد الحميد، ص 6.

(3) لسان العرب. المصباح المنير. القاموس المحيط.

(4) شرح الولدية، ص 7.

(5) التعريفات للرجزاني، ص 137.

(6) المصباح المنير للفيومي (جدل).

(7) لسان العرب. المصباح المنير.

(8) التعريفات للرجزاني.

وجه الصلة بين كل من المعارضة والحوار: أن كلاً من الطرفين يقدم أدلته، إلا أن المعارضة أخص من الحوار؛ حيث أن المعارض يهدف في المقام الأول إلى نقض دليل خصمه وهدمه.

### ثانياً - أهمية الحوار :

« يُعد الحوار الركيزة الإنسانية المثلى والأسلوب الحضاري الفاعل في تجلية الأمور والحقائق، وإزالة المفاهيم المغلوطة والأحكام المسبقة الخاطئة حول الآخر، وفي تجسير جسور التواصل والتفاهم وتعزيز التعايش السلمي بين الأفراد والشعوب { XE "الأنبياء أخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد" }<sup>(1)</sup>.

ذلك أن الله تعالى خلق الناس متفاوتين في ألسنتهم وألوانهم وطبائعهم ومدركاتهم، ونتيجة ذلك أن يختلفوا في آرائهم وأفهامهم، يقول تعالى: ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ❀ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ﴾<sup>(2)</sup>، «المراد: افتراق الناس في الأديان والأخلاق والأفعال { XE "الأنبياء أخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد" }<sup>(3)</sup>. فالحوار هو الآلية المثلى للحد من هذا الخلاف ولتقريب وجهات النظر المتباينة، ولتنظيم مسيرة الفكر الإنساني في طريقها إلى الحق والخير والصواب.

وتزداد أهمية الحوار الهادف بين أتباع المذاهب الإسلامية الذين يجتمعون على مبادئ ثابتة، ثم يختلفون في مسائل اجتهادية يسوغ تأويلها؛ لأن كثيراً من مفكري الغرب يحاولون تصنيف الإسلام - وليس المسلمين - إلى إسلام سني وإسلام شيعي وإسلام أصولي وإسلام تبليغي .. إلى غير ذلك.

«إن تعدد الآراء في كل مذهب من مذاهب الفقه الإسلامي يدل على حرية فكرية واسعة كان يتمتع بها المجتهدون في كل مذهب، هذه الحرية جعلت التقارب بين المذاهب المختلفة أمراً واقعاً؛ فالآراء التي تجدها هنا تجد لها نظيراً هناك»<sup>(4)</sup>، ويأتي الحوار المخلص الهادف الواعي بين الحركات والطوائف والمذاهب الإسلامية ليذيب الفوارق بينها ويجمعها على الثوابت المقررة في كتاب الله وسنة رسوله وما اجتمع عليه سلف هذه الأمة.

---

(1) النشرة التعريفية لمؤتمر الحوار وأثره في الدفاع عن النبي ﷺ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض: 1434هـ، ص3.

(2) سورة هود: الآيتان 118، 119.

(3) مفاتيح الغيب للرازي: 61/18.

(4) الفضالة، محمد الألفي، ص137.

## المحور الثاني أصول الحوار ومصادره

### أولاً - أصول الحوار :

أصل كل شيء: ما يستند وجود ذلك الشيء إليه، وأصلته تأصيلاً: جعلت له أصلاً ثابتاً يبنى عليه<sup>(1)</sup>.  
وأصول الحوار ثابتة في القرآن الكريم، والسنة النبوية، وعمل الصحابة والتابعين.

أ- آيات القرآن الكريم تترى مؤكدة أن الحوار هو لغة الإسلام. نقرأ ذلك في الآيات التي ورد فيها ذكر الحوار<sup>(2)</sup>، والمجادلة بالتي هي أحسن<sup>(3)</sup>، وفي الآيات التي صورت أنواعاً مختلفة من الحوار بين الرسل وأقوامهم<sup>(4)</sup>، وبين أطراف متفقين أو مختلفين<sup>(1)</sup>.

(1) المصباح المنير: (أصل).

(2) ﴿وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾ [سورة الكهف: 34]، ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا﴾ [سورة الكهف: 37]، ﴿ثُمَّ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [سورة المجادلة: 1].

(3) ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمُ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [سورة العنكبوت: 46]، ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [سورة النحل: 125].

(4) ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوعًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ فافعلوا ما تؤمرون﴾ ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْئِهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفَرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّاطِرِينَ﴾ ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةً لَا شِيبَةَ فِيهَا قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [سورة البقرة: 67-71]، ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة البقرة: 258]، ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ [سورة المائدة: 109]، ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَنتُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَى قُلْ لَا أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾ [سورة الأنعام: 19].

ب- روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما مجادلة أحدكم في الحق يكون له في الدنيا بأشد مجادلة من المؤمنين لربهم في إخوانهم الذين أدخلوا النار» (2).

وبرز الحوار العملي في اختيار موقع غزوة بدر (3)، وفي شروط صلح الحديبية (4)، وفي أمور عديدة أخرى لا يتسع المقام لذكرها.

ج- عن نافع عن ابن عمر قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب: «لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة»، فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلي، لم يرد منا ذلك. فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعنف واحداً منهم (5).

د- تناظر الإمام مالك وأبو يوسف في المدينة المنورة بحضور هارون الرشيد حول صدق المرأة، قال أبو يوسف: لها أن تصنع به ما شاءت، إن شاءت رمت به وجاءته في قميص، وإن شاءت جعلته في خيط الدوامة. فقال مالك: لو أن أمير المؤمنين خطب امرأة من أهله وأصدقها مائة ألف درهم فجاءته في قميص لم يحكم لها بذلك، ولكن يأمرها أن تتجهز وتتهيأ له بما يشتهيها مما يتجهز به النساء. فقال هارون: أصبت (6).

==

(1) ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كُذِّبُوا وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كُذِّبُوا رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كُذِّبُوا قُل رَّبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَنَفِثْ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ [سورة الكهف: 22]، ﴿وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ﴿٢٠﴾ وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا ﴿٢١﴾ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُودِدْتُ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا ﴿٢٢﴾ قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا ﴿٢٣﴾﴾ [سورة الكهف: 34-37]، ﴿وَإِذْ أَخْبَرْنَا نَبَأَ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبْنَا قُرْبَانًا فَتَقَبَّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾ لَئِن بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٣٧﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة المائدة: 27-29].

(2) سنن النسائي: حديث 5010، وحكم عليه الألباني بالصحة.

(3) سيرة ابن هشام: 272/2.

(4) سيرة ابن هشام: 331/3، 332.

(5) البخاري: 448/2. قال ابن القيم v: لم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم على هؤلاء، ولم ينكر على هؤلاء، وهذه الحادثة لو وقعت بين المسلمين في زماننا هذا لسالت من أجلها الدماء، وسلت من أجلها السيوف.

(6) ترتيب المدارك للفاضل عياض: 221/1.



هـ- الحوار بين الإمام الشافعي والإمام أحمد حول تارك الصلاة. قال الشافعي: يا أحمد، أتقول إنه يكفر؟ قال: نعم. قال: إذا كان كافراً فبم يسلم؟ قال: بقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله. قال الشافعي: فالرجل مستديم لهذا القول لم يتركه. قال أحمد: يسلم بأن يصلي. قال الشافعي: صلاة الكافر لا تصح ولا يحكم بالإسلام بها. فانقطع أحمد وسكت<sup>(1)</sup>.

ثانياً: - الحكم التكليفي للحوار<sup>(2)</sup> :

يختلف حكم الحوار باختلاف الحالات التي يجري فيها:

أ- فقد يكون واجباً، إذا كان لنصرة الحق بإقامة الحجج والبراهين لدفع الشبهات عن ثوابت الإسلام. ويكون فرض عين إذا لم يوجد سوى عالم واحد وكان أهلاً للحوار الناجح في الحالات التي يجب فيها، ويكون فرض عين كذلك إذا ندب الحاكم عالماً لمناظرة أهل الباطل وكان أهلاً لممارسة الحوار<sup>(3)</sup>.

ب- وقد يكون الحوار مندوباً في حالات كثيرة، منها: تأكيد الحق وتأييده، ومع غير المسلمين الذين يرجى إسلامهم<sup>(4)</sup>.

ج- ويجرم الحوار إذا كان الغرض منه طمس الحق، وقهر المسلم، وإظهار العلم تباهاً، ونيل دنيا أو مال أو قبول<sup>(5)</sup>.

يقول تعالى: ﴿ وَجَادِلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ ﴾<sup>(6)</sup>. وفي الجامع لأحكام القرآن: «الجدل في الدين محمود، ولهذا جادل نوح والأنبياء قومهم حتى يظهر الحق، فمن قبله أنجح وأفلح، ومن رده خاب وخسر. وأما الجدل بغير الحق حتى يظهر الباطل في صورة الحق فمذموم، وصاحبه في الدارين ملوم»<sup>(7)</sup>.

(1) طبقات الشافعية لابن السبكي: 61/2.

(2) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: 76/39.

(3) زاد المعاد لابن القيم: 639/4. حاشية ابن عابدين: 271/5.

(4) زاد المعاد، الموضوع المتقدم.

(5) حاشية ابن عابدين: 271/5.

(6) سورة غافر: من الآية 5.

(7) تفسير القرطبي: 28/9.

### ثالثاً - مصادر الحوار :

موضوع هذا البحث: الحوار بين أتباع المذاهب الإسلامية، وخير تحديد لهم ما أورده ابن حزم في مراتب الإجماع، قال: ولسنا نخرج من جملة العلماء من ثبتت عدالته وبجته عن حدود الفتيا وإن كان مخالفاً لنحلتنا، بل نعتد بخلافه كسائر العلماء ولا فرق، كعمرو بن عبيد، ومحمد بن إسحاق، وقتادة بن دعامة الدوسي، وشبابة بن سوار، والحسن بن حي، وجابر بن زيد ونظرانهم، وإن كان فيهم القدرى والشيعي والإباضي والمرجئ، فهم كانوا أهل علم وفضل وخير واجتهاد، رحمهم الله، وعَلَطُ هؤلاء بما خالفونا فيه كغلط سائر العلماء في التحريم والتحليل ولا فرق<sup>(1)</sup>.

أما محل الحوار فيتركز على المسائل الاجتهادية، بحيث لا يسوغ الحوار حول الثوابت المقررة في كتاب الله وسنة رسوله وما اجتمع عليه سلف هذه الأمة. «والضابط أن مأخذ الخلاف: إن كان في غاية الضعف فلا نظر إليه، لا سيما إذا كان مما ينقض الحكم بمثله، وإن تقاربت الأدلة بحيث لا يبعد قول المخالف كل البعد، فهذا مما يستحب الخروج منه، حذراً من كون الصواب مع الخصم»<sup>(2)</sup>.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «فالأصول الثابتة بالكتاب والسنة والإجماع هي بمنزلة الدين المشترك بين الأنبياء ليس لأحد خروج عليها، ومن دخل فيها كان من أهل الإسلام المحض، وهم أهل السنة والجماعة. وما تنوعوا فيه من الأعمال والأقوال المشروعة فهو بمنزلة ما تنوعت فيه الأنبياء»<sup>(3)</sup>.

---

(1) مراتب الإجماع، لابن حزم، ص 15.

(2) المنشور، للزركشي: 129/2.

(3) مجموع الفتاوى: 117/19.

## المحور الثالث

### أساليب الحوار

#### آداب الحوار - ضوابط الحوار - محاذير الحوار - صور الحوار

#### أولاً - آداب الحوار:

درج العلماء في تأليفهم حول آداب البحث والمناظرة على صياغة جملة من الأخلاقيات التي يجب أن يتحلى بها المحاور حتى يمكن الوصول بالمحاورة إلى نتائج إيجابية، يقول ابن خلدون: «الجدل هو معرفة آداب المناظرة التي تجري بين أهل المذاهب الفقهية وغيرهم، فإنه لما كان باب المناظرة في الرد والقبول متسعاً، وكل واحد من المتناظرين في الاستدلال والجواب يرسل عنانه في الاحتجاج، ومنه ما يكون صواباً، ومنه ما يكون خطأ، فاحتاج الأئمة إلى أن يضعوا آداباً وأحكاماً يقف المتناظران عند حدودها في الرد والقبول، وكيف يكون حال المستدل والمجيب، ومتى يسوغ له أن يكون مستدلاً، وكيف يكون خصوصاً منقطعاً، ومحل اعتراضه أو معارضته، وأين يجب عليه السكوت ولخصمه الكلام والاستدلال. ولذلك قيل فيه: إنه معرفة بالقواعد من الحدود والآداب في الاستدلال التي يتوصل بها إلى حفظ رأي وهدمه»<sup>(1)</sup>.

وقد أوصل بعض الباحثين هذه الآداب إلى عشرة<sup>(2)</sup> يمكن دمجها في ثلاثة أمور:

**الأول - إرادة إظهار الحق:** يقول ابن عابدين: المناظرة في العلم لنصرة الحق عبادة<sup>(3)</sup>. ونقل العز بن عبدالسلام قول الإمام الشافعي: «ما ناظرت أحداً إلا قلت: اللهم أجر الحق على قلبه ولسانه، فإن كان الحق معي اتبعني، وإن كان الحق معه اتبعته»<sup>(4)</sup>.

وعبارة الغزالي في ذلك: أن يكون في طلب الحق كناشد ضالة<sup>(5)</sup>، لا يفرق بين أن يظهر الحق على يديه أو على يد من يعاونه، ويرى رفيقه معيناً لا خصماً.

**الثاني - التحلي بحسن الخلق:** بأن يكون كل محاور حليماً وقوراً، لا يعبس ولا يقطب في وجه أخيه، ولا يكون مفتوناً بجداله، محباً للظهور والرياسة، ولا مستخفاً بخصمه، وأن يجتري عن رفع الصوت

(1) مقدمة ابن خلدون، ص 362.

(2) الولدية في آداب البحث والمناظرة لساجقلي زادة، بشرح محمد بن حسين البهتي، ص 123. وانظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: 77/39.

(3) رد المحتار: 271/5.

(4) قواعد الأحكام: 160/2.

(5) إحياء علوم الدين: 43/1.

والضحك والسفاهة، وأن يقبل على محاوره ويستمع إلى قوله بإنصات وتدبر، وأن يراعي مشاعره بما لا يضر بالقضية محل الحوار.

**الثالث - تخيير الأسلوب الأحسن، بعيداً عن العنف واللجوء إلى الحيل والتهوين من شأن محاوره.**  
فقد قال تعالى: ﴿ اذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾<sup>(1)</sup>.  
وقال جل شأنه: ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾<sup>(2)</sup>. فإذا أمر الله من يجادل أهل الكتاب بأحسن ما يقدر عليه، فكيف يكون أدب الجدل والحوار بين أتباع المذاهب الإسلامية؟

### ثانياً - ضوابط الحوار :

تختلف ضوابط الحوار باختلاف طبيعته وزمانه ومكانه وأطرافه، ومع ذلك يمكن صياغة مبادئ وقواعد تضبط الحوار بين أتباع المذاهب الإسلامية وتقرب بين وجهات نظرهم.

**الأول - تحرير محل الحوار:** بتعيين موضوعه وتحديد أبعاده، بحيث يتعرف كل طرف على الفكرة التي ينطلق منها وعلى كل ما يتصل بها، يقول الباجي: «ولا يتكلم إلا على المقصود من كلامه، ولا يتعرض لما لا يقصده مما جرى في خلاله، فإن الكلام على ما لم يقصده عدول عن الغرض المطلوب»<sup>(3)</sup>. وتحرير محل الحوار ينبغي أن يكون في غير الثوابت الإسلامية التي ليست محلاً للاجتهد، حتى لا يكون المقطوع به شرعاً محلاً للحوار بين أتباع المذاهب الإسلامية المعروفة عند أهل السنة والشيعنة، ولها مراجع ومصادر مدونة ومتداولة في التفسير والحديث، وفي الفقه والأصول والكلام، وإلا فقدنا جوهر الحوار وهو الوصول إلى الحقيقة محل النزاع.

**الثاني - الموضوعية:** بأن يتبع كل طرف المنهج العلمي في التفكير والنقاش، فيأخذ كلام خصمه بجدية واعتناء، ويعطيه الفرصة المناسبة ليعرض ما عنده، حتى لو كان غير مقتنع بما يقول. وقد علمنا القرآن الكريم كيف تنتزل مع الخصم لإقناعه بالصواب فقال جل شأنه: ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ ﴾<sup>(4)</sup>. وفي ذلك اتباع لقواعد العقل والمنطق، وعرض للحجة والبرهان بالحكمة وبالي هي أحسن، حتى يشعر الخصم بحريته واستقلاله الفكري، ويتأكد من أن من يحاوره لا يسعى إلا إلى الصواب، وقديماً قيل: إن كنت ناقلاً فالصحة، وإن كنت مدعياً فالدليل، وهذا المبدأ يقدم تأصيلاً سليماً للمنهج العلمي؛ فهو يغلب

(1) سورة النحل: من الآية 125.

(2) سورة العنكبوت: من الآية 46.

(3) المنهاج في ترتيب الحجاج، للبايجي، ص 10. والكافية للجويني، ص 540.

(4) سورة الزخرف: 81.

العناصر الحقيقية والعلمية لموضوع الحوار، ويعد عن تغليب دوافع الذات والعاطفة وانحيازها نحو فكرة مسبقة، فيحقق ما ينبغي أن يسود الحوار من صدق وأمانة وتجرد، للوصول إلى الحق أينما كان.

ومما يتصل بضابط التفكير العلمي والموضوعية في التحوار بين أتباع المذاهب الإسلامية ما يلاحظ من أن بعض الاجتهادات الفقهية والفكرية بنيت على وسائل معرفية ناجمة عن الاستقراء والملاحظة في ضوء الإمكانيات المتاحة وقتئذ، ثم تطور العلم بدرجة مذهلة، فقدم نتائج يقينية في كثير من المجالات، غيرت ما توصل إليه الاجتهاد السابق، فكان لزاماً - في ظل المنهج العلمي - الأخذ بهذه النتائج اليقينية والعدول عن الاجتهادات الظنية.

**الثالث - المساواة بين المتحاورين:** من ضوابط حسن التحوار أن يتوافر تقارب فكري وعلمي واجتماعي بين أطراف المحاورة؛ لأن الحوار الذي لا يقوم بين أطراف متكافئة لا تكون نتائجه عادلة، ولهذا أكد القرآن الكريم على ضرورة العدل والمساواة بين الصديق والعدو حيث قال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾<sup>(1)</sup>.

يقول القرطبي: «لا تصح المناظرة ويظهر الحق بين المتناظرين حتى يكونا متقاربين أو مستويين في مرتبة واحدة من الدين والعقل والفهم والإنصاف، وإلا فهو هراء ومكابرة»<sup>(2)</sup>. ولعل هذا هو ما سوغ لبعض العلماء أن يحذّر من التحوار والمناظرة مع من كان مهيباً ومحترماً كالأستاذ؛ إذ مهابة الخصم واحترامه ربما تزيل دقة نظر المناظر وحِدّة ذهنه<sup>(3)</sup>.

**الرابع - استخدام الأسلوب المناسب:** الحوار الناجح هو الذي ينطلق من الحجة الرأسية، ويتجنب الحجة الأفقية، وقد حذر العلماء من التجاء المحاور إلى الإطالة والتكرار والإسهاب؛ لأن ذلك يغطي على الفكرة الرئيسة ويدخل السامع في متاهات بعيدة. كما حذروا من اختصار الكلام بما يؤدي إلى الإخلال بفهم المقصود منه، ونهبوا المناظر إلى أن تكون لغته واضحة تعتمد على المصطلحات والعبارات المتفق على معانيها، وتبتعد عن الألفاظ الغريبة أو المحتملة لأكثر من معنى، وأن يحتز عن استعمال الكلمات الأجنبية لئلا يكون مخلاً بالفهم<sup>(4)</sup>.

(1) سورة المائدة: 8.

(2) الجامع لأحكام القرآن: 286/3، 287.

(3) شرح الولدية لمحمد البهتي، ص 123.

(4) شرح البهتي على الولدية، ص 123. وينظر: آداب البحث والمناظرة، للشنقيطي، ص 91 وما بعدها.

فالمحاور الناجح هو الذي يصل إلى ما يريد من أقرب طريق، فلا يضيع وقته ووقت غيره في مقدمات طويلة لا فائدة منها، وإنما يعرض فكرته بأسلوب موجز وعبارات واضحة، ثم يدعم هذه الفكرة بالأدلة المنتجة والبراهين الصادقة.

**الخامس - ضبط النفس وعدم التسرع:** فالحوار الهادف لا ينتج ثمرة إلا إذا كان المحاور يتصف بالحلم والصبر والقدرة على ضبط النفس وكظم الغيظ، فيترك المجال لخصمه يعرض فكرته كاملة دون أن يقاطعه، ويمكنه من إبراز حجته دون مصادرة لقلوبه، ثم يحرص على استيعاب ما تم طرحه ويجتهد في التركيز على فهم مراد المحاور من كلامه، لا على ما يبدو من مظاهر لفظه وعبارته، وإذا اشتم من حديث محاوره رائحة التهكم أو السخرية فلا يجهل ولا يغضب لدرجة تذهب عنه علمه ووقاره، بل يقابل ذلك بالصبر الذي يدل على ثقته بنفسه.

### ثالثاً - محاذير الحوار:

الحذر: التحرز، ورجل حذر: أي متيقظ متحرز، والتحذير: التخويف. وحذر حذراً - من باب تَعَبَ - استعد وتأهب، والشيء محذور: أي مخوف<sup>(1)</sup>.

والمراد هنا إيراد حالات لا يجوز فيها الحوار ولا يجدي نفعاً، وإذا وقع كان مضيعة للوقت وإساءة للمتحاورين. وفي هذه العجالة نحاول أن نلتقط من كلام العلماء ما يمكن أن نطلق عليه محاذير الحوار.

**الأول - تجنب الحوار في أمور لا طائل من ورائها:** ينبغي أن يكون الحوار في أمور لها أثر علمي أو فكري، فلا معنى للتحاور حول قضايا سبق حسم مادتها ولا تؤدي إلا إلى فرقة المسلمين، وهذا ما عناه الغزالي بقوله: «الرابع: أن يناظر في واقعة مهمة، أو في مسألة قريبة من الوقوع، وأن يهتم بمثل ذلك»<sup>(2)</sup>. قيل لأحد العلماء: أدرك الناس فقد أوشكوا أن يقتتلوا في المسجد، قال: وعلام يقتتلون؟ قالوا: يريد بعضهم أن يصلي التراويح ثمان ركعات ويريد البعض الآخر أن يصلها عشرين، قال: وماذا تريدون مني؟ قالوا: نريد رأيك فقد اتفقوا على الأخذ به، قال: الرأي عندي أن يغلق المسجد بعد صلاة العشاء، وكل يصلي التراويح في بيته كما يرى؛ لأن صلاة التراويح سنة ووحدة المسلمين فرض. ونرى مثل ذلك في كل عام عند إخراج زكاة الفطر، هل يجوز إخراج القيمة لأنها أنفع للفقراء؟ أو لا يجزئ غير إخراج العين من الحبوب ونحوها؟. يجب أن يكون

(1) مختار الصحاح، المصباح المنير.

(2) المحجة البيضاء: 100/1.

الحوار نافعاً وهدافاً، أو كما يقول إمام الحرمين: «ومعظم الأدب في كل صناعة استعمال ما يختص بها، والاشتغال بما يعود نفعه إلى تقويمها، والإعراض عما لا يعود بنفع إليها»<sup>(1)</sup>.

**الثاني - تجنب الحوار بين غير المتكافئين:** لا يجوز للمتجاوز أن يدخل في حوار حول موضوع لا علم له به حتى لا يقع في مخاطر لا قبل له بها، وقد نبه القرآن الكريم على الابتعاد عن كل ما يقود إليه عدم المعرفة وقلة الثبوت، فقال جل شأنه: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾<sup>(2)</sup>. لقد ابتلي المسلمون في هذا العصر بإجراء حوارات ومناظرات في وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة مع أناس لا يخجل أحدهم من جهله بالمبادئ الأولية التي يعرفها التلاميذ في المراحل الأولى من التعليم، وحسبه أنه يقدم على أنه المفكر المعروف أو العالم الجليل .. ونحو ذلك. إلى هؤلاء وأمثالهم أسوق قول الله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ ۖ كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾<sup>(3)</sup>.

**الثالث - تجنب الحوار عند عدم الاستقرار النفسي:** يجدر العلماء من يتصدى للحوار أو للحكم بين الناس من دخول جلسات الحوار أو مجلس القضاء وهو في حالة عدم استقرار نفسي، من جوع أو عطش أو خوف أو غضب أو اضطراب أو غير ذلك من الحاجات التي قد تؤثر في تفكيره وتفقدته التوازن النفسي؛ لأنه في هذه الحالات لا يقوى على حوار سليم، ولا يستطيع السيطرة على توارد أفكاره والربط بينها. يقول الباجي: «ولا يناظر في حال الجوع والعطش، ولا في حال الخوف والغضب، ولا في حال يتغير فيها عن طبعه، ولا يتكلم في مجلس تأخذه فيه هيبه، ولا بحضرة من يزرى بكلامه؛ لأن ذلك كله يشغل الخاطر ويقطع المادة»<sup>(4)</sup>.

**الرابع - تجنب الحوار في ثوابت الشريعة:** من العبارات المتداولة في كتب الأصول والفروع ما نقل عن الغزالي في المستصفى: «ومقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم. فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة»<sup>(5)</sup>. هذه هي ثوابت الإسلام التي لا يجوز الاقتراب من أصولها بحوار أو مناظرات؛ لأنها مقاصد ربانية تتصف بالإتقان والإحكام والكمال، «ولا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا

(1) الكافية في الجدل للحويني، ص 538.

(2) سورة الإسراء: 36.

(3) سورة الحج: 3، 4.

(4) المنهاج للباقي، ص 10.

(5) المستصفى للغزالي، ص 251.

فقدت لم تبحر مصالح الدنيا على استقامة بل على فساد وتهاجر وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين»<sup>(1)</sup>.

فعلى من يتصدى للحوار الحذر من أن يجره خصمه للنقاش فيما هو معلوم من الدين بالضرورة؛ لأن ذلك يندرج ضمن الخلاف الذي لا طائل من ورائه، وقد يجر أحد الطرفين لآخرا بالفسق أو بالكفر.

**الخامس - الابتعاد عن التهويل:** والتنقيب عن الأخطاء والآراء الشاذة، وعن كل ما يؤدي إلى الوقعة بين المسلمين. فإذا لمس المحاور ممن يحاوره أنه يهدف إلى الغمز واللمز تحت أقنعة التحوار باستحضار آراء شاذة، وجب أن يوقفه عند حده بطريقة مهذبة وذكية، ليس فيها معنى العجز ولا الهزيمة، بل اعتداد الوثائق المحترم، وأن يلتزم بموضوع الحوار، ولا يسمح له بتجاوزه، حتى لو أدى الأمر إلى وقف الحوار وإنهائه بمهارة ودكاء.

#### رابعاً - صور الحوار:

تنخذ المحاورات أشكالاً متنوعة بحسب تنوع حالاتها، ونذكر من هذه الحالات: المحاورة الخطابية، والمخاورة الكتابية، والمخاورة عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

**الأول - المخاورة الخطابية:** هي التي تكون بين طرفين يجمعهما مجلس واحد (مكاني أو زماني). هذا النوع من المحاورات يتطلب أسلوباً بليغاً مقنعاً، وبديهة حاضرة، وذهناً صافياً. يقول الإمام أبو حنيفة ناصحاً تلميذه يوسف بن خالد السمطي: «متى جمع بينك وبين غيرك مجلس، أو ضمك وإياهم مسجد، وجرت المسائل أو خاضوا فيها بخلاف ما عندك، فلا تبد لهم خلافاً، إن سئلت عنها أخبرت بما يعرفه القوم، ثم تقول: فيها قول آخر وهو كذا، والحجة له كذا».. إلى آخر ما قال<sup>(2)</sup>. ومن أمثلة المخاورة الخطابية: ما روي من أن أبا حنيفة كان بالمسجد، فدخل عليه الضحاك بن قيس الخارجي - والخوارج يقتلون من يخالفهم - فقال لأبي حنيفة: تُب، فقال: مم أتوب؟ قال: من تجوزك الحكمين، فقال أبو حنيفة: تقتلني أو تناظرني؟ قال: بل أناظرك، قال: فإن اختلفنا في شيء مما تناظرنا فيه فمن بيني وبينك؟ فقال الخارجي: اجعل أنت من شئت، قال أبو حنيفة لرجل من أصحاب الضحاك: اقعد فاحكم بيننا فيما نختلف فيه إن اختلفنا، ثم قال للضحاك: أترضى بهذا بيني وبينك؟ قال: نعم، قال الإمام أبو حنيفة: فأنت بهذا قد جوزت التحكيم<sup>(3)</sup>.

(1) الموافقات للشاطبي: 8/2.

(2) تاريخ المذاهب الإسلامية، لمحمد أبو زهرة، ص 355.

(3) المرجع السابق، ص 360.



والمحاورات الخطائية لا يجيدها إلا من رُزِقَ الشجاعة في مواجهة خصومه، وكان متمكناً من جوانب موضوع المحاور، ولديه الثقة في أدلته وبراهينه، وإلا عادت عليه بالخسران.

**الثاني - المحاوراة الكتابية:** وهي تكون عادة بين غائبين لا يرى أحدهما الآخر ولا يسمعه. ويضرب العلماء مثلاً عليها رسالة الإمام مالك - بالمدينة - إلى الإمام الليث بن سعد - بمصر -<sup>(1)</sup> وتبدأ بمقدمة يظهر فيها مالك محاسن الليث الخلقية والعلمية وتقديره له، ثم يبين له أن عمل أهل المدينة حجة ولا يجوز مخالفته<sup>(2)</sup>.

ومن هذه المحاورات الكتابية ما جرى بين الظاهر بيبرس والإمام النووي، حينما أراد الظاهر فرض ضرائب على الناس وكانوا في ضيق حال بسبب قلة الأمطار، وهلاك الحرث والنسل، وكان مما قاله: «أنا أعرف أنك كنت في الرق للأمير بند قدار، وليس لك مال، ثم من الله عليك وجعلك ملكاً، وسمعت أن عندك ألف مملوك له حياصة من ذهب، وعندك مائة جارية لكل جارية حق من الحلبي، فإن أنفقت ذلك كله وبقيت ممالكك بالبنود الصوف بدلاً من الحوائص، وبقيت الجوارى بثيابهن دون الحلبي، أفيتك بأخذ المال من الرعية»<sup>(3)</sup>.

وكما رأينا: لا يكون الحوار الكتابي ناجحاً إلا إذا كان أسلوبه في منزلة رفيعة من البلاغة والفصاحة، مدعماً بالأدلة القاطعة والبراهين الساطعة، ومتسماً بالصراحة والوضوح والدقة في التعبير عن المراد.

**الثالث - التحاور عبر مواقع التواصل الإلكترونية:** لم تعد أدوات الحوار تقتصر على المشافهة أو الكتابة المباشرة، فالتطور العلمي والتقني أفرز صورة أخرى لا تتطلب الحضور البدني، بل يكفي أن يعرض صاحب الرأي فكرته في الموقع، فيتناولها المتلقي بالنقد والإضافة والتحليل، وقد يتعرض للأدلة والبراهين بالرد والتنفيذ. والحوار الآلي يحقق السرعة والاقتصاد في الجهد والمال والوقت، وينتشر بين أكبر عدد ممن يهتمون بموضوع الحوار، الأمر الذي يشجعهم على الدخول إلى الموقع والمداخلة في الموضوع، ومع ذلك: ظهرت حالات اختراق عديدة لبرامج الحوار الهادف، وتجراً بعض المخربين على إصابة هذه البرامج بفيروسات تغير من مضمونها مما يتطلب العناية بمواجهة حالات القرصنة الإلكترونية.

(1) ترتيب المدارك: 207/1. الديباج المذهب، ص 27. سير أعلام النبلاء: 90/8.

(2) الرسائلان في ترتيب المدارك، للقاضي عياض: 64/1، 65.

(3) المكاتبات والمحاورات في: حسن المحاضرة للسيوطي: 67/3-71.

## المحور الرابع

### ثمرة الحوار والنتائج المرجوة منه

سبق أن عرفنا الحوار بأنه: تبادل الآراء والأفكار حول موضوع معين بين طرفين أو أكثر - بطريقة متكافئة - بعيداً عن التعصب، للتوصل إلى مفاهيم مشتركة أو متقاربة. ومن هذا التعريف، وبمراعاة آداب الحوار وضوابطه، تظهر نتائج الحوار: إما التوصل إلى إظهار الحق واقتناع الطرفين بهذه النتيجة، وإما تمسك كل طرف برأيه فينتهي الحوار بمبدأ: «اختلاف الرأي لا يفسد للود قضية»، وفي كلتا الحالتين يكون مشاهد الحوار أو المستمع إليه على بصيرة من جوانب الموضوع وبراهينه، فيكوّن لنفسه فكرة مستقلة أو ينحاز إلى أحد الطرفين. فهذه نتائج ثلاث نبسطها تباعاً.

**أولاً - التوصل إلى إظهار الحق والركون إليه:** الحوار بين أتباع المذاهب الإسلامية ينبغي أن يكون حواراً حضارياً، يسعى إلى البحث عن الحقيقة بتصحيح المفاهيم الخاطئة والتقريب بين وجهات النظر المتنافرة، بعيداً عن التعصب والوقوف عند غلبة الخصم وإفحامه، وفي ذلك يقول الخليفة عمر بن عبدالعزيز V: «المشورة والمناظرة بابا رحمة ومفتاحا بركة، لا يضلّ معهما رأي، ولا يفقد معهما فرح». وبهذه المناسبة: يحسن بكل مذهب أن ينقي مؤلفاته من الأمور الشاذة التي يتصيداها بعض الجهلاء أو المشاغبين ليطعن في الإسلام، وأن ينبه على أنها لا تمثل المذهب.

جاءني طالب سنغالي يُعدّ رسالة الدكتوراه، قال: لقد قررت الخروج من الإسلام، وسوف أنبه الأفرقة إلى أنه دين عنصري يحتقر الجنس الأسود! قلت له: وأين وجدت ذلك؟ قال: رأيت حديثاً في كتاب الكافي للكليني يقول: إياكم ونكاح الزنج فإنهم خلق مشوه. قلت: هل سمعت قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾<sup>(1)</sup>، ألا تعلم أن النبي ﷺ قال في خطبة حجة الوداع: «ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، كلكم لآدم وآدم من تراب، لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى، إن أكرمكم عند الله أتقاكم»<sup>(2)</sup>. ألم يبلغك ما أخرججه الشيخان أن أبا ذر - العربي - اختلف مع بلال - الحبشي - فاحتد أبو ذر عليه وقال له: يا ابن السوداء. فلما علم رسول الله ﷺ بذلك قال لأبي ذر: «أعيرته بأمه، إنك امرؤ فيك جاهلية»، وفي رواية: «طفّ الصاع، ليس لابن البيضاء على ابن السوداء فضل إلا بالتقوى أو عمل صالح»، وهنا وضع أبو ذر خده على الأرض وأقسم على بلال أن يطأه

(1) سورة الحجرات: 13.

(2) مسند الإمام أحمد: 411/5.

برجله حتى يرضى<sup>(1)</sup>. اذهب إلى السنغال وإلى كل البلاد الإفريقية وقل لهم: إن مؤذن الرسول الذي كان يدعو المسلمين إلى الصلاة والفلاح كان عبداً حبشياً أسود، وهو الذي اعتلى سطح الكعبة - عند فتح مكة - ليؤذن للصلاة.

**الثاني - انتهاء الحوار بدون نتيجة:** ذكرنا فيما سبق أن الاختلاف الفكري أمر طبيعي ناشئ عن الاجتهاد في فهم الكتاب والسنة أو في قواعد الاستنباط، وعند تمسك كل طرف برأيه ينتهي الحوار من غير أن يفسد للود قضية، وتظهر ثمرة «في شحذ الأذهان وتصقيل الخواطر وتمرين الطباع»<sup>(2)</sup>.

**الثالث - ثمرة الحوار عند المشاهدين:** سواء تقاربت أفكار المتحاورين أو تباعدت، وسواء وصل الحوار إلى نتيجة أو انتهى بدون وفاق، فإن السامع لهذا الحوار أو المشاهد له يخرج بفكرة واضحة عن موضوع المحاورة، ويقلب ما يعرفه من حقائق حتى يكون لنفسه رأياً مستقلاً. وبهذا يكون الحوار وسيلة للتعلم واكتساب المهارات، ومنهجاً تربوياً للأفراد والجماعات.

---

(1) البخاري: 20/1، مسلم: 133/11.

(2) أجد العلوم، لصديق خان: 178/2.

مشروع قرار  
بشأن الحوار  
بين أتباع المذاهب الإسلامية

بعد الديباجة ...

أولاً - الحوار هو تبادل الأفكار حول موضوع معين، بين أطراف متكافئة، بعيداً عن التعصب، للتوصل إلى مفاهيم مشتركة أو متقاربة.

ثانياً - الحوار بين أتباع المذاهب الإسلامية يجعل التقارب بينها أمراً واقعاً، ويذيب الفوارق التي صنعت منها أحزاباً وشيعاً وطوائف، ويجمعها على الثوابت المقررة في كتاب الله وسنة رسوله وما اجتمع عليه سلف الأمة.

ثالثاً - وجوب تحلي أطراف التحوار بآداب الحوار والالتزام بضوابطه للوصول إلى فكر متحد أو متقارب، وفي حال عدم الاتفاق ينتهي الحوار من غير أن يفسد للود قضية.

ويوصي المجمع بما يلي:

أ- الحد من الحوارات التي تجري بين أتباع المذاهب بصورة فردية، تضر أكثر مما تنفع، وحصر الحوار الهادف في الجامعات العلمية والهيئات الشرعية تحت إشراف لجان تضع رؤية واضحة لمواضيع الحوار وضوابطه وأطرافه.

ب- التأكيد على قرار المجمع رقم: 89 (11/1) بشأن الوحدة الإسلامية، وأن الاختلافات الفقهية التي مبناها على الاجتهاد في فهم النصوص الشرعية ودلالاتها أمر طبيعي في حد ذاته، وقد أسهمت في إغناء الثروة التشريعية التي تحقق مقاصد الشريعة وخصائصها من التيسير ورفع الحرج.

ج- يوصي المجمع بوجوب الالتزام بالاحترام المتبادل بين أتباع المذاهب الإسلامية، وحفظ مكانة جميع الصحابة وأئمة المذاهب، وتوقف أتباع كل مذهب عن نشر مذهبه بين أتباع المذاهب الأخرى، بحيث يتجه كل فريق إلى الدعوة الإسلامية بين غير المسلمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وكتبه

أ.د. محمد جبر الألفي

## فهرس المصادر والمراجع

- 1- آداب البحث والمناظرة، محمد الأمين الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة (د.ت).
- 2- أبجد العلوم، صديق بن حسن خان القنوجي، دار الكتب العلمية - بيروت: 1420هـ / 1999م.
- 3- أحكام القرآن، الرازي الجصاص، بيروت: 1405هـ.
- 4- أدب الحوار في الإسلام، سيف الدين شاهين، دار الأفق - الرياض: 1414هـ.
- 5- أدب الحوار في الإسلام، محمد سيد طنطاوي، دار نهضة مصر - القاهرة: 1977.
- 6- إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، دار الفكر - بيروت: 1994.
- 7- الإسلام والآخر، أسعد السحمراني، دار النفائس - بيروت: 1426هـ.
- 8- الإيضاح لقوانين الاصطلاح، ابن الجوزي، تحقيق: د. محمود الدغيم، مكتبة مدبولي - القاهرة: 1415هـ / 1995.
- 9- البداية والنهاية، ابن كثير، تحقيق: عبدالله التركي، دار هجر: 1418هـ.
- 10- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي، المطبعة الخيرية - مصر (د.ت).
- 11- تاريخ المذاهب الإسلامية، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي - القاهرة: 1996.
- 12- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، القاضي عياض اليعصبي، تحقيق: أحمد بكير، مكتبة الحياة - بيروت (د.ت).
- 13- التعريفات، علي بن محمد (الشريف الجرجاني) تحقيق: محمد عبدالرحمن المرعشلي، دار النفائس - بيروت: 2003.
- 14- جامع البيان في أحكام القرآن، الطبري، تحقيق: عبدالله التركي، القاهرة: 1422هـ.
- 15- الجامع الصحيح، للبخاري، من رواية أبي ذر الهروي، تحقيق: عبدالقادر شيبه الحمد، مؤسسة علوم القرآن - دمشق/ بيروت: 1429هـ / 2008.
- 16- الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أبي بكر القرطبي، دار إحياء التراث العربي - بيروت (د.ت).
- 17- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل، القاهرة: 1387هـ.

- 18- الحوار آدابه وضوابطه في الكتاب والسنة، يحيى زمزمي، دار التربية والتراث - مكة المكرمة: 1414هـ / 1994.
- 19- الحوار أصوله وآدابه السلوكية، أحمد عبدالله الضويان، دار الوطن - الرياض.
- 20- حوار الحضارات، أحمد العسال، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية - الرياض: 1423هـ.
- 21- حوار لا مواجهة، أحمد كمال أبو الجحد، دار الشروق - القاهرة: 1408هـ / 1988.
- 22- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ابن فرحون، تحقيق: محمد الأحمد أبو النور، دار التراث - القاهرة.
- 23- رد المختار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)، دار الفكر - بيروت: 1412هـ.
- 24- رسالة الآداب في علم أدب البحث والمناظرة، محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة - مصر: 1378هـ.
- 25- زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر (ابن القيم)، تحقيق: شعيب وعبدالقادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت: 1401هـ.
- 26- السنن الكبرى، للبيهقي، دار الباز - مكة المكرمة: 1414هـ.
- 27- سنن النسائي (المجتبى)، أحمد بن شعيب، اعتنى به: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب: 1414هـ.
- 28- سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد الذهبي، حققه مجموعة من العلماء بإشراف: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت: 1406هـ.
- 29- السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: مصطفى البغا وآخرين، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- 30- شرح رسالة الولدية في آداب البحث والمناظرة لساجقلي زاده، عبد الوهاب بن حسين الأمدي، مطبعة عيسى البابي الحلبي - القاهرة.
- 31- شرح رسالة الولدية في آداب البحث والمناظرة لساجقلي زاده، محمد بن حسين البهتي، مطبعة عيسى الحلبي - مصر (د.ت).

- 32- الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، بيروت: 1402هـ / 1982.
- 33- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار السلام - الرياض: 1419هـ.
- 34- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبدالوهاب السبكي، دار إحياء الكتب العربية - القاهرة.
- 35- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبدالقادر شيبه الحمد، الرياض: 1421هـ.
- 36- الفضالة، دراسة موازنة في الفقه الإسلامي وقوانين بلدان الشرق الأوسط، محمد جبر الألفي، دار الثقافة - عمان / الأردن: 1999.
- 37- فقه الحوار مع المخالف في ضوء السنة النبوية، رقية طه جابر العلواني، الرياض: 1426هـ / 2005.
- 38- القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، مؤسسة الحلبي وشركاه - القاهرة.
- 39- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، عز الدين بن عبدالسلام، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة: 1388هـ.
- 40- الكافية في الجدل، إمام الحرمين الجويني، تحقيق: فوية حسين محمود، مكتبة الكليات الأزهرية: 1399هـ/1979.
- 41- لسان العرب، جمال الدين بن منظور، دار صادر - بيروت: 1374هـ.
- 42- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبدالرحمن القاسم وابنه محمد، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، المدينة المنورة: 1416هـ / 1995.
- 43- المحجة البيضاء في إحياء الأحياء، أبو حامد الغزالي، الطبعة الأولى - مصر.
- 44- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، علي بن محمد (ابن حزم)، دار الكتب العلمية - بيروت.
- 45- المستصفى، أبو حامد الغزالي، طبعة الجندي.
- 46- مسند الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة الرسالة - بيروت: 1416هـ.
- 47- المصباح المنير، أحمد بن محمد الفيومي المقرئ، مكتبة لبنان: 1987.

- 48- مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، فخر الدين محمد الرازي، دار الكتب العلمية - بيروت: 1421هـ / 2000.
- 49- مقدمة ابن خلدون، دار القلم - بيروت.
- 50- مناهج الجدل في القرآن، زاهر الأمعي، مطابع الفرزدق - الرياض: 1404هـ.
- 51- المنشور في القواعد، بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: تيسير فائق، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت: 1405هـ.
- 52- المنهاج في ترتيب الحجاج، أبو الوليد سليمان الباجي، تحقيق: عبدالمجيد تركي، دار الغرب الإسلامي - بيروت: 1987.
- 53- الموافقات في أصول الشريعة، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: عبدالله دراز، دار المعرفة - بيروت.
- 54- الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت: 1420هـ / 2000م.
- 55- هندسة الحوار، عبدالقادر الشيخلي، مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني - الرياض: 1432هـ/2011.



## فهرس المحتويات

الموضوع.....	الصفحة .....
مقدمة.....	1
المحور الأول: تعريف الحوار وأهميته.....	2
أولاً - تعريف الحوار :	2
1-التعريف اللغوي:.....	2
2- التعريف الاصطلاحي: .....	2
3- الألفاظ ذات الصلة:.....	3
ثانياً - أهمية الحوار :	5
المحور الثاني: أصول الحوار ومصادره.....	6
أولاً - أصول الحوار :	6
ثانياً: - الحكم التكليفي للحوار <sup>١</sup> :	8
ثالثاً - مصادر الحوار :	9
المحور الثالث: أساليب الحوار.....	10
أولاً - آداب الحوار:.....	10
ثانياً - ضوابط الحوار :	11
ثالثاً - محاذير الحوار:.....	13
رابعاً - صور الحوار:.....	14
المحور الرابع: ثمرة الحوار والنتائج المرجوة منه.....	18
مشروع قرار بشأن الحوار بين أتباع المذاهب الإسلامية.....	19
فهرس المصادر والمراجع.....	20
فهرس المحتويات.....	24